مجلة العلوم الإنسانية

علمية محكّمة - نصف سنوية

تصدرها كلية الآداب / الخمس

جامعة المرقب. ليبيا

17

الـ عدد

السابع عشر

سبتمبر 2018م

بسم الله الرحمن الرحيم

(وَمَا أُوتِيتُم مِّن الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً)

صدق الله العظيم

(سورة الإسراء – آيه85)

هيئة التحريـــر

- د. علي سالم جمعة رئيساً
- د. أنور عمر أبوشينة عضواً
- د. أحمد مريحيل حريبش عضواً

المجلة علمية ثقافية محكمة نصف سنوية تصدر عن جامعة المرقب /كلية الآداب الخمس، وتنشر بها البحوث والدراسات الأكاديمية المعنية بالمشكلات والقضايا المجتمعية المعاصرة في مختلف تخصصات العلوم الإنسان ية.

- كافة الآراء والأفكار والكتابات التي وردت في هذا العدد تعبر عن آراء أصحابها فقط، ولا تعكس بالضرورة رأي هيئة تحرير المجلة ولا تتحمل المجلة أية مسؤلية اتجاهها.

تُوجّه جميع المراسلات إلى العنوان الآتي:

هيئة تحرير مجلة العلوم الإنسانية

مكتب المجلة بكلية الآداب الخمس جامعة المرقب

الخمس /ليبيا ص.ب (40770)

هاتف (00218924120663 د. على)

(00218926724967 د.احمد)- أو (00218926308360 د. انور)

البريد الالكتروني: journal.alkhomes@gmail.com

صفحة المجلة على الفيس بوك: journal.alkhomes@gmail.com

قواعد ومعايير النشر

-تهتم المجلة بنشر الدراسات والبحوث الأصيلة التي تتسم بوضوح المنهجية ودقة التوثيق في حقول الدراسات المتخصصة في اللغة العربية والانجليزية والدراسات الاسلامية والشعر والأدب والتاريخ والجغرافيا والفلسفة وعلم الاجتماع والتربية وعلم النفس وما يتصل بها من حقول المعرفة.

-ترحب المجلة بنشر التقارير عن المؤتمرات والندوات العلمية المقامة داخل الجامعة على أن لا يزيد عدد الصفحات عن خمس صفحات مطبوعة.

-نشر البحوث والنصوص المحققة والمترجمة ومراجعات الكتب المتعلقة بالعلوم الإنسان ية والاجتماعية ونشر البحوث والدراسات العلمية النقدية الهادفة إلى تقدم المعرفة العلمية والإنسان ية.

-ترحب المجلة بعروض الكتب على ألا يتجاوز تاريخ إصدارها ثلاثة أعوام ولا يزيد حجم العرض عن صفحتين مطبوعتين وأن يذكر الباحث في عرضه المعلومات التإلى ة (اسم المؤلف كاملاً- عنوان الكتاب- مكان وتاريخ النشر-عدد صفحات الكتاب-اسم الناشر- نبذة مختصرة عن مضمونه- تكتب البيانات السالفة الذكر بلغة الكتاب).

ضوابط عامة للمجلة

ـ يجب أن يتسم البحث بالأسلوب العلمي النزيه الهادف ويحتوى على مقومات ومعايير المنهجية العلمية في اعداد البحوث.

- يُشترط في البحوث المقدمة للمجلة أن تكون أصيلة ولم يسبق أن نشرت أو قدمت للنشر في مجلة أخرى أو أية جهة ناشرة اخرة. وأن يتعهد الباحث بذلك خطيا عند تقديم البحث، وتقديم إقراراً بأنه سيلتزم بكافة الشروط والضوابط المقررة

في المجلة، كما أنه لا يجوز يكون البحث فصلا أو جزءاً من رسالة (ماجستير – دكتوراه) منشورة، أو كتاب منشور.

ـ لغة المجلة هي العربية ويمكن أن تقبل بحوثا بالإنجليزية أو بأية لغة أخرى، بعد موافقة هيئة التحرير.ـ

– تحتفظ هيئة التحرير بحقها في عدم نشر أي بحث وتُعدُّ قراراتها نهائية، وتبلغ الباحث باعتذارها فقط إذا لم يتقرر نشر البحث، ويصبح البحث بعد قبوله حقا محفوظا للمجلة ولا يجوز النقل منه إلا بإشارة إلى المجلة.

–لا يحق للباحث إعادة نشر بحثه في أية مجلة علمية أخرى بعد نشره في مجلة الكلية، كما لا يحق له طلب استرجاعه سواء قُبلَ للنشر أم لم يقبل.

–تخضع جميع الدراسات والبحوث والمقالات الواردة إلى المجلة للفحص العلمي، بعرضها على مُحكِّمين مختصين (محكم واحد لكل بحث) تختارهم هيئة التحرير على نحو سري لتقدير مدى صلاحية البحث للنشر، ويمكن ان يرسل إلى محكم اخر وذلك حسب تقدير هيئة التحرير.

– يبدي المقيم رأيه في مدى صلاحية البحث للنشر في تقرير مستقل مدعماً بالمبررات على أن لا تتأخر نتائج التقييم عن شهر من تاريخ إرسال البحث إلى هـ، ويرسل قرار المحكمين النهائي للباحث ويكون القرار إما:

*** قبول البحث دون تعديلات.**

***قبول البحث بعد تعديلات وإعادة عرضه على المحكم.**

***رفض البحث.**

–تقوم هيئة تحرير المجلة بإخطار الباحثين بآراء المحكمين ومقترحاتهم إذ كان

المقال أو البحث في حال يسمح بالتعديل والتصحيح، وفي حالة وجود تعديلات طلبها المقيم وبعد موافقة الهيئة على قبول البحث للنشر قبولاً مشروطاً بإجراء التعديلات يطلب من الباحث الأخذ بالتعديلات في فترة لا تتجاوز أسبوعين من تاريخ استلامه للبحث، ويقدم تقريراً يبين فيه رده على المحكم، وكيفية الأخذ بالملاحظات والتعديلات المطلوبة.

-ترسل البحوث المقبولة للنشر إلى المدقق اللغوي ومن حق المدقق اللغوي أن يرفض البحث الذي تتجاوز أخطاؤه اللغوية الحد المقبول.

- تنشر البحوث وفق أسبقية وصولها إلى المجلة من المحكم، على أن تكون مستوفية الشروط السالفة الذكر.

-الباحث مسئول بالكامل عن صحة النقل من المراجع المستخدمة كما أن هيئة تحرير المجلة غير مسئولة عن أية سرقة علمية تتم في هذه البحوث.

- ترفق مع البحث السيرة علمية (cv) مختصرة قدر الإمكان تتضمن الاسم الثلاثي للباحث ودرجته العلمية ونخصصه الدقيق، وجامعته وكليته وقسمه، وأهم مؤلفاته، والبريد الالكتروني والهاتف ليسهل الاتصال به.

- يخضع ترتيب البحوث في المجلة لمعايير فنية تراها هيئة التحرير.

-تقدم البحوث إلى مكتب المجلة الكائن بمقر الكلية، او ترسل إلى بريد المجلة الإلكتروني.

-إذا تم ارسال البحث عن طريق البريد الالكتروني او صندوق البريد يتم ابلاغ الباحث بوصول بحثه واستلامه.

- يترتب على الباحث، في حالة سحبه لبحثه او إبداء رغبته في عدم متابعة

إجراءات التحكيم والنشر، دفع الرسوم التي خصصت للمقيمين.

شروط تفصيلية للنشر في المجلة

-عنوان البحث: يكتب العنوان باللغتين العربية والإنجليزية. ويجب أن يكون العنوان مختصرا قدر الإمكان ويعبر عن هدف البحث بوضوح ويتبع المنهجية العلمية من حيث الإحاطة والاستقصاء وأسلوب البحث العلمي.

- يذكر الباحث على الصفحة الأولى من البحث اسمه ودرجته العلمية والجامعة او المؤسسة الأكاديمية التي يعمل بها.

-أن يكون البحث مصوغاً بإحدى الطريقتين الآتيتين:_

1:البحوث الميدانية: يورد الباحث مقدمة يبين فيها طبيعة البحث ومبرراته ومدى الحاجة إلى هـ، ثم يحدد مشكلة البحث، ويجب أن يتضمن البحث الكلمات المفتاحية (مصطلحات البحث)، ثم يعرض طريقة البحث وأدواته، وكيفية تحليل بياناته، ثم يعرض نتائج البحث ومناقشتها والتوصيات المنبثقة عنها، وأخيراً قائمة المراجع.

2:البحوث النظرية التحليلية: يورد الباحث مقدمة يمهد فيها لمشكلة البحث مبيناً فيها أهميته وقيمته في الإضافة إلى العلوم والمعارف وإغنائها بالجديد، ثم يقسم العرض بعد ذلك إلى أقسام على درجة من الاستقلال فيما بينها، بحيث يعرض في كل منها فكرة مستقلة ضمن إطار الموضوع الكلي ترتبط بما سبقها وتمهد لما يليها، ثم يختم الموضوع بخلاصة شاملة له، وأخيراً يثبت قائمة المراجع.

-يقدم الباحث ثلاث نسخ ورقية من البحث، وعلى وجه واحد من الورقة(A4) واحدة منها يكتب عليها اسم الباحث ودرجته العلمية، والنسخ الأخرى تقدم ويكتب عليها عنوان البحث فقط، ونسخة الكترونية على(Cd) باستخدام البرنامج

الحاسوبي(MS Word).

– يجب ألا تقل صفحات البحث عن 20 صفحة ولا تزيد عن30 صفحة بما في ذلك صفحات الرسوم والأشكال والجداول وقائمة المراجع.
–يرفق مع البحث ملخصان (باللغة العربية والانجليزية) في حدود (150) كلمة لكل منهما، وعلى ورقتين منفصلتين بحيث يكتب في أعلى الصفحة عنوان البحث ولا يتجاوز الصفحة الواحدة لكل ملخص.

–يُترك هامش مقداره 3 سم من جهة التجليد بينما تكون الهوامش الأخرى 2.5 سم، المسافة بين الأسطر مسافة ونصف، يكون نوع الخط المستخدم في المتن Times New Roman 12 للغة الانجليزية و مسافة و نصف بخط Simplified Arabic 14 للأبحاث باللغة العربية.

–في حالة وجود جداول وأشكال وصور في البحث يكتب رقم وعنوان الجدول أو الشكل والصورة في الأعلى بحيث يكون موجزاً للمحتوى وتكتب الحواشي في الأسفل بشكل مختصر كما يشترط لتنظيم الجداول اتباع نظام الجداول المعترف به في جهاز الحاسوب ويكون الخط بحجم 12.

–يجب أن ترقم الصفحات ترقيماً متسلسلاً بما في ذلك الجداول والأشكال والصور واللوحات وقائمة المراجع.

طريقة التوثيق:

–يُشار إلى المصادر والمراجع في متن البحث بأرقام متسلسلة توضع بين قوسين إلى الأعلى هكذا: (1)، (2)، (3)، ويكون ثبوتها في أسفل صفحات البحث، وتكون أرقام التوثيق متسلسلة موضوعة بين قوسين في أسفل كل صفحة، فإذا كانت أرقام التوثيق في الصفحة الأولى مثلاً قد انتهت عند الرقم (6) فإن الصفحة

التإلى ة ستبدأ بالرقم (1).

-ويكون توثيق المصادر والمراجع على النحو الآتي:

اولا :الكتب المطبوعة: اسم المؤلف ثم لقبه، واسم الكتاب مكتوبا بالبنط الغامق، واسم المحقق أو المترجم، والطبعة، والناشر، ومكان النشر، وسنته، ورقم المجلد – إن تعددت المجلدات– والصفحة. مثال: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، الحيوان. تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، ط2، مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 1965م، ج3، ص40. ويشار إلى المصدر عند وروده مرة ثانية على النحو الآتي: الجاحظ، الحيوان، ج، ص.

ثانيا: الكتب المخطوطة: اسم المؤلف ولقبه، واسم الكتاب مكتوبا بالبنط الغامق، واسم المخطوط مكتوبا بالبنط الغامق، ومكان المخطوط، ورقمه، ورقم اللوحة أو الصفحة. مثال: شافع بن علي الكناني، الفضل المأثور من سيرة السلطان الملك المنصور. مخطوط مكتبة البودليان باكسفورد، مجموعة مارش رقم (424)، ورقة 50.

ثالثا: الدوريات: اسم كاتب المقالة، عنوان المقالة موضوعاً بين علامتي تنصيص " "، واسم الدورية مكتوباً بالبنط الغامق، رقم المجلد والعدد والسنة، ورقم الصفحة، مثال: جرار، صلاح: "عناية السيوطي بالتراث الأندلسي– مدخل"، مجلة جامعة القاهرة للبحوث والدراسات، المجلد العاشر، العدد الثاني، سنة 1415هـ/ 1995م، ص179.

رابعا: الآيات القرآنية والاحاديث النبوية:– تكتب الآيات القرآنية بين قوسين مزهرين بالخط العثماني﴿ ﴾ مع الإشارة إلى السورة ورقم الآية. وتثبت الأحاديث النبوية بين قوسين مزدوجين « » بعد تخريجها من مظانها.

فهرس المحتويات

عنوان البحث الصفحة

1-التغيرات السكانية ببلدية مصراتة للفترة (1973 – 2016).
د. أبو القاسم علي سنان و أ. أحلام محمد بشير.. 11
2- الحاضر والمستقبل وإشكالى ات قراءة الماضي "وقفة تأملية في أساليب قراءة المكونات التراثية".
د. محمد علي كندي... 49
3- العلاقات الليبية – السودانية (1969- 2008م) دراسة في الجانب السياسي.
د. خالد سعد كريم و .أعلي مفتاح الجد.... 72
4- أثر الاختلاف الفقهي في الدعوة إلى الله.
أ. عبدالقادر عمر عبدالقادر الحويج.....107
5- (الاتجاهات الوالدية في التنشئة الاجتماعية كما يدركها الأبناء).
أ. سالمة عبد العالى عبد الحفيظ... 137
6-الخطوات الرئيسية في كيفية استخدام برنامج ARC GIS
د. أنور عمر عبدالسلام وخالد الفرجاني- د. خالد سالم معوال.....177
7-مفهوم التلقي في الموروث النقدي والبلاغي
د. مصطفى عبد الهادي عبد الله 199
8- أثر القرآن الكريم وتأثيره في الخط العربي عرض وتحليل.
د. رجب فرج أبو دقاقة.....229
9- أساليب المعاملة الوالدية وعلاقتها بالسلوك العدواني لدى عينة من طلاب مرحلة التعليم الأساسي بمنطقة قماطة- العربان.
د. عمرو علي عمر القماطي.....264
10- الوراثة وإسهامها في الإعاقة العقلية.
د. أحمد محمد معوال.....295
11-علاقة الاخلاق بمفهوم التصوف.

د. آمنة العربي العرقوبى.....322

12- ظاهرة العدول الصرفي في الأسماء عند ابن جني.

د. عزة معاوي عمر الشيباني.....343

13- دليل الإعجاز من الاستعارة والمجاز.

أ. نورية سالم أبورويص.....374

14- الضغوط النفسية آثارها وأساليب مواجهتها.

أ. عائشة علي فلاح و أ. هيفاء مصطفي اقنيبر.....399

15- الفكر الأخلاقي عند ابن حزم الاندلسي.

د. أحمد مريحيل حريبش و أ.سالمة اشتيوى ناجى.....436

16- التقنيات الحديثة وأثرها على دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية من وجهة نظر طلاب الجامعة دراسة ميدانية على عينة من طلبة كلية الآداب زليتن

أ.سالم أحمد فرحات الجندي.....455

17-علاقة النقل البري بباقي الخدمات منطقة الخمس نموذجاً" .

د.عياد ميلاد المجرش و د. صالح الأحمر. 486

18-The effectiveness of teachers and parents which helps prevent school violence among learners

Mr.Eman Omaran Khalil/ Mr.Sara Salem Alsenni Zawali.....501

19-THE PROBLEMS OF TEACHING MIXED ABILITY CLASSES

Mr.Ekram Jabreel Khalil.....513

20- Teaching English Language through Literature

. Dr. Bashir Al Roubi/ Mr. Surendra Babu Kaja.....549

أثر الاختلاف الفقهي في الدعوة إلى الله

إعداد: أ. عبدالقادر عمر عبدالقادر الحويج•

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي سيدنا محمد النبي الكريم، وعلى آله وصحبه ومن سار واهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد: فيشهد العالم الإسلامي إلى وم واقعاً كبرت فيه دائرة الخلاف الفقهي، واتسعت فيه رقعة الفرقة بين المسلمين عامة وخاصة؛ فتشرذموا طوائف، ومذاهب، وفرق، وجماعات، وشاع التعصب لكل قول ومشرب، ووصل الأمر إلى أن بغى بعضهم على بعض، ورمى كل طرف الآخر بالتهم والنقائص، وظهرت الموالاة والمعاداة على الأسماء والرسوم والإشارات والرجال والزعامات، في جو من الخصام والفصام، لا يرضاه أي محب للإسلام وأهله، ويسعد له كل مبغض لهما، فأدى ذلك إلى فشلهم ووهنهم، وذهاب ريحهم، حتى سيطر عليهم أعداؤهم وتسلطوا عليهم، وسلبوهم ما في قصعتهم، وتحكموا في كل أمر من أمورهم.

ومثل هذا الواقع المرّ لا يُمْكن للمسلمين أن يتجاوزوه، ولا أن تصلح أحوالهم إلا بالعودة إلى دين الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وسيرة صحبه الكرام والتابعين لهم بإحسان، الذين لم تفترق قلوبهم رغم اختلافهم في كثير من فروع الدين، ولم يقض على أواصر المحبة والألفة بينهم؛ لأنهم لم يتبعوا الهوى، بل بحثوا عن الحقيقة في شرع الله تعالى .

لقد بات علاج هذا الأمر مطلباً ضرورياً، وحاجة ملحة، وقبل ذلك أداءً لفريضة شرعية، وحفظاً لأصل من أصول الملة، ويقع القيام بهذا الأمر العظيم في المقام

• محاضر مساعد بكلية الدعوة وأصول الدين، بالجامعة الأسمرية الإسلامية، زليتن– ليبيا.

الأول على العلماء والدعاة وحملة الشريعة؛ فهم الأقدر على إرجاع المسلمين إلى جادة الصواب، وصرف دلاهم إلى المعين الصافي، وتربيتهم على نبذ الفرقة والاختلاف.

مشكلة الدراسة/ تحاول الدراسة الإجابة على التساؤلات الآتية:

1- ما الاختلاف الفقهي، وأسباب نشأته، وأنواعه؟.

2-ما أهمية دراسة الاختلاف الفقهي والتحلي بآدابه؟.

3-ما أهمّالآثار المترتبة على الاختلاف الفقهي عند الدعاة؟.

4- ما سبلمعالجة الاختلاف عند الدعاة إلى الله تعإلى وترشيده؟.

أهداف الدراسة / بناء على ما سبق من تساؤلات فإن أهداف البحث تكمن في الآتي:

1- بيان الاختلاف الفقهي وأسباب نشأته وأنواعه.

2- بيان أهمية دراسة الاختلاف والتحلي بآدابه.

3 - معرفة أهمّ الآثار المترتبة على الاختلاف عند الدعاة.

4- معرفة سبلمعالجة الاختلاف عند الدعاة إلى الله تعإلى .

أهمية الدراسة/ تكمن أ همية الدراسة من وجهة نظر الباحث في الآتي:

1- قلّة الدراسات الإسلامية والبحوث العلمية التي تتناول الاختلاف في الحقل الدعوي.

2- إبراز المنهج الإسلامي في مواجهة الاختلاف المذموم.

3 - وضع تصور للدّور الذي يمكن القيام به في الحد من الاختلاف بين الدعاة.

4- يأمل الباحث أن تفيد نتائجها في لفت أنظار العاملين في مجال الدعوة لهذه المشكلة، ومن ثمّ يتم توجيه الاهتمام لمواجهتها، والعمل على تلافيها والتغلب عليها.

الدراسات السابقة:

لقد كتب العديد من الباحثين والمفكِّرين في موضوع الاختلاف وآدابه، من أمثال طه جابر العلواني في كتابه: (أدب الاختلاف في الإسلام)، وطه عبدالرحمن في كتابه: (الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري)، وعبدالله البطليوسي في كتابه: (الإنصاف في أسباب الاختلاف)، وعلي أبومليل في كتابه: (في شرعية الاختلاف)، و عباس الجيراري في كتابه: (الحوار من منظور إسلامي)، والباحث عبدالوهاب بن محمد الحميقاني في رسالة ماجستير بعنوان: (معالم الخلاف في الشريعة الإسلامية)، إلا أنّ هذا البحثيختلف عن تلك الكتابات، فهو يتحدث عن حقيقة الاختلاف الفقهي وآثاره في الدعوة إلى الله تعالى ، والسبل المتاحة لعلاج وترشيد هذا الاختلاف.

منهج البحث:سلكت في البحث المنهج الاستقرائي الاستنباطي؛ من خلال الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والآثار عن الصحابة والتابعين المتعلقة بالموضوع، كما رجعت إلى ما كتبه أهل العلم فيما يتعلق بالاختلاف مع الاستفادة من كتب الفقهوتصنيفها حسب مضمونها بما يتوافق مع خطة البحث.

خطة البحث: يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث وخاتمة.

أما التمهيد فسيدور الحديث فيه حول تعريف كل من: الأثر، الاختلاف والخلاف، الفقه، الدعوة.

وأما المبحث الأول فسيدور الحديث فيه عن نشأة الاختلاف الفقهي وأهميته وأنواعه.

وأما المبحث الثاني فيتناول أثر الاختلاف المذموم في الدعوة إلى الله تعالى .

وأما المبحث الثالث فيتناول سبل معالجة وترشيد الاختلاف.

التمهيد:

أولاً/ مفهوم الأثر: في اللغة: مصدر الفعل الثلاثي أثر، والآثار جمع الأثر، يقال: أثر، وأثّر فيه تأثيراً: ترك فيه أثراً، والأثر بفتحتين بقية الشيء أو الخبر"[1].

وفي الاصطلاح: له عدة معان: الأول، بمعنى النتيجة، وهو الحاصل من الشيء، والثاني: بمعنى العلامة، والثالث: بمعنى الجزاء"[2].

ثانياً/ مفهوم الخلاف والاختلاف:في اللغة: خِلاَف هو مصدر خالف، كما أنّ الاختلاف مصدر اختلف، والخلاف هو: المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافًا، وتخالف الأمران واختلفا، لم يتفقا، وكل ما لم يتساوَ فقد تخالف واختلف"[3].

إذن: الخلاف والاختلاف في اللغة: ضد الاتفاق، وهو أعم من الضد، قال الراغب الأصفهاني: الخلاف: أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين"[4].

إذن: فمعنى الخلاف والاختلاف هو المضادة والمعارضة وعدم المماثلة.

ثالثاً/ مفهوم الفقه:في اللغة: الفهم والفطنة، وكل علم لشيء فهو فقه"[5].

وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية، وقيل: هو الإصابة والوقوف على المعنى الذي يتعلق به الحكم، وهو علم مستنبط بالرأي والاجتهاد، ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل، ولهذا لا يجوز أن يسمى الله تعالى فقيهاً؛ لأنه لا يخفى عليه شيء"[6]

رابعاً/ مفهوم الدعوة:الدعوة لغة: لهامعان عدة، من أبرزها:" النداء، والدعاء إلى الشيء، جاء في معجم مقاييس اللغة:"الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد،

---

(1) ينظر: القاموس المحيط، للفيروز أبادي، مادة: أثر.

(2) الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، دار الريان للتراث، (د، ط)، ص: 23.

(3) ابن منظور، جمال الدين محمد، لسان العرب، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، 1955 م، (4/ 181-192).

(4) الأصفهاني، الراغب، مفردات ألفاظ القرآن، ط2، دار القلم، دمشق، 1992م، ص: 294.

(5) المصباح المنير، أحمد الفيومي، كتاب الفاء، مادة: فقه.

(6) الجرجاني، التعريفات، مرجع سابق، ص: 116.

وهوأن تميل الشيء إلى ك بصوت وكلام يكون منك، تقول:دعوت أدعو دعاء، والدَّعوة إلى الطعام بالفتح، والدِّعوة في النسب بالكسر، هذا أكثركلام العرب، إلاعَدِي الرباب فإنهم ينصبون الدال في النسب[1].

وأما الدعوة اصطلاحاً: فقد تعددت تعريفات العلماء لها، وتباينت تبعاً لاختلاف وجهات نظرهم؛ فمنهم من عرفها بمعنى: الإسلام، ومنهم من عرفها بمعنى: التبليغ والنشر، وتكاد تكون تعريفاتها تعودإلى معنى متقارب، وهوتبليغ دين الله–عزوجل– بالوسائل والأساليب التي رسمها لنا القرآنالكريم، والسنةالنبوية المطهرة.وهنا أذكر منها: الدعوة بمعنى الدين، و "هي النظام العام، والقانون الشامل لأمور الحياة ومناهج السلوك للإنسان، التي جاء بها محمدﷺ، وأمره ربه بتبليغها إلى الناس، وما يترب على ذلك من ثواب أوعقاب في الآخرة[2].

ومنها الدعوة بمعنى: العلم، وهو" العلم الذي نعرف به كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الناس الإسلام، بماحوى من عقيدة وشريعة وأخلاق[3].

المبحث الأول/ نشأة الاختلاف وأهميته وأنواعه:

أولاً/ نشأة الاختلاف:ترجع نشأة الاختلاف الفقهي إلى نشأة الاجتهاد في الأحكام، الذي بدأ يسيراً في عهد رسول الله ﷺ، حيث استغنى الناس بالوحي، ثم نما وتوسع بعد وفاته ﷺ، وكذلك بانتشار الصحابة –رضوان الله عليهم– في الأمصار[4]؛ فقد كان رسول الله ﷺبين أصحابه – رضوان الله عليهم– يبلغهم دين الله –سبحانه–، ويعلمهم أحكامه، ويقضي بينهم بشرعه؛فلم يختلفوا كثيراً في استنباط الأحكام الشرعية؛ وإن اختلفوا في حكم مسألة رجعوا في ذلك إلى رسول الله ﷺ؛ لكونه

---

[1] معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبدالسلام هارون، ط: اتحاد الكتاب العربي، 2002م، مادة (دعو)، 280/2.

[2] الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، لأحمدغلوش، ط1، دارالكتاب اللبناني: بيروت، 1987م، ص: 13.

[3] المرجع السابق، ص: 10.

[4] ينظر: البيانوني، محمد أبو الفتح، دراسات في الاختلافات الفقهية، مكتبة الهدى – حلب، ط1، 1975م، ص: 21.

مصدر بيان الأحكام الشرعية في كل شأن من شؤونهم.وكان رسول الله ﷺيقرّ المصيب منهم، إن كان الصواب مع أحدهم، أو يبيّن لهم وجه الصواب إن كان قد خفي عليهم؛ وبهذا ينحسم الخلاف بينهم ويجتمعون على قوله ﷺويصدرون عن رأيه.

ولكن حين توفي رسول اللهﷺانقطع الوحي وتوسع الاختلاف ونما؛ فلم يبق للصحابة – رضي الله عنهم– بعد شخصه الكريم ﷺمصدراً للتشريع إلا كتاب الله وسنة رسول الله ﷺالتي وعوها وحفظوها عنه، فكانوا يعرضون ما نزلت بهم من حوادث، وما اختلفوا فيه من مسائل على كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ؛ فإن وجدوا لله تعالى أو لرسوله ﷺفيها حكماً قضوا به، وإن كانت مستجدة لم يقض رسول الله ﷺفيها بحكم، اجتهدوا في استنباط حكمها، يلحقون النظير بنظيره، ويردون الشبيه إلى شبيهه، يجتهدون في ذلك ولا يألون جهداً في موافقة الشرع.

قال ولي الله الدهلوي: "فانقضى عصره الكريم وهم على ذلك، ثم إنهم تفرقوا في البلاد وصار كل واحد مقتدى ناحية من النواحي، فكثرت الوقائع ودارت المسائل، فاستفتوا فيها، فأجاب كل واحد حسب ما حفظه أو استنبطه، وإن لم يجد فيما حفظه أو استنبطه ما يصلح للجواب، اجتهد برأيه وعرف العلة التي أدار رسول الله ﷺعليها الحكم في منصوصاته، فطرد الحكم حيثما وجدها، لا يألو جهداً في موافقة غرضه ﷺفعند ذلك وقع الاختلاف بينهم"[1].

ومع تفرق الصحابة في الأمصار بعدما فتحوها، وما كان مع كل واحد منهم من سنة رسول الله ﷺمما ليس مع الآخر، اتسعت دائرة الخلاف والتباين في آرائهم واجتهاداتهم، وقد أخذ ذلك عنهم التابعون كل في مكانه، وهكذا امتد الاختلاف فيما يستجد من أحكام إلى التابعين، واتسع نطاقه في وقتهم تبعاً لتجدد الحوادث

[1] الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم، الإنصاف في بيان أسباب الخلاف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس، بيروت، ط2، 1404هـ، ص: 22– 23.

والمسائل التي تحتاج إلى بيان الحكم الشرعي فيها، فاختلفت اجتهاداتهم وآراؤهم في تلك الحوادث لاختلاف علومهم وتفاوت مداركهم ولعدم بلوغ سنة رسول الله ﷺبأكملها إلى كل واحد منهم، وغيرها من أسباب الخلاف الآتي ذكرها.

لقد اتسع الاختلاف في عصر الأئمة المجتهدين الكبار؛ كأبي حنيفة والأوزاعي والثوري والليث ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم؛ "فسلكوا على آثارهم اقتصاصاً، واقتبسوا هذا الأمر عن مشكاتهم اقتباساً، وكان دين الله –سبحانه– أجل في صدورهم، وأعظم في نفوسهم، من أن يقدموا عليه رأياً أو معقولاً أو تقليداً أو قياساً فطار لهم الثناء الحسن في العالمين، وجعل الله سبحانه لهم لسان صدق في الآخرين"[1].

ثم أصبح لكل إمام تلاميذ وأتباع، وإن لم يكونوا وقتها مقلدين لأئمتهم– كما هو التقليد عند المتأخرين– بل كانوا يبحثون عن الأقوال وأدلتها ويأخذون بقول إمامهم؛ لقوة دليله عندهم وظهور حجته لديهم، لا لأجل التقليد المحض، "زاهدين في التعصب للرجال واقفين مع الحجة والاستدلال، يسيرون مع الحق أين صارت ركائبه، ويستقلون مع الصواب حيث استقلت مضاربه، إذا بدا لهم الدليل طاروا إلى هـ زرافات ووحداناً، وإذا دعاهم الرسول إلى أمر الله انتدبوا له، ولا يسألونه عما قال برهاناً، ونصوصه أجل في صدورهم، وأعظم في نفوسهم من أن يقدموا عليها قول أحد من الناس، أو يعارضوها برأي أو قياس"[2].

ثم تطور الاختلاف الفقهي واتسعت دائرته، وبدأ أتباع المذاهب يفرّعون على مذاهبهم، وتعددت الاختلافات في المذهب الواحد، ثم وصلت المرحلة إلى التعصب في المذهب وتحريم الخروج عليه، ففشا التقليد، واستشرى التعصب، وهجرت النصوص، ونودي بغلق باب الاجتهاد، وأصبح جلّ علماء المذاهب الفقهية

---

[1] ابن القيم، إعلام الموقعين: (3/1).

[2] ابن القيم، إعلام الموقعين: (6/1، 7).

لا جهد لهم إلا التخريج والاستنباط على قواعد أئمتهم وأقوالهم، وشرح كتب مذاهبهم واختصارها وحفظهاوتدريسها، زاهدين في كتب السنة والآثار.

فعظم التعصب بين أتباع المذاهب، واتسعت دائرة الخلاف فيما بينهم، وجعلوا التعصب للمذاهب ديانتهم التي بها يدينون ورؤوس أموالهم التي بها يتجرون، وآخرون منهم قنعوا بمحض التقليد، والفريقان بمعزل عما ينبغي اتباعه من الصواب، حتى وصلت الفرقة بين بعض أتباع المذاهب الفقهية أنهم ومنذ القرن السادس الهجري إلى عهد قريب، لم يكن يصلي بعضهم خلف بعض في المسجد الحرام وغيره من مساجد الحواضر الإسلامية، بل تقام الصلاة في المسجد نفسهلأربعة مذاهب و لكل مذهب جماعة بإمام[1]. وفي هذا السياق يحاول بعض طلبة العلمإلى وم اجترار هذا الماضي البغيض ليجعلوه دينهم؛ حيث يرفض بعضهم أن يؤمهم في الصلاة غير متبعلسنتهم، أو مقلد لفرقتهم؛ بحجة أنهم الطائفة الناجية، وأنهم أصحاب الحق والجنة فقط وليس غيرهم.

والحق: أنّ أئمة المذاهب والمحققين من أهلها براء من ذلك كله، فلم يزل من يقوم بأمر الدين، ويهدي بالكتاب، ويمسك بالسنن، ويرجع الناس إلى الصواب، في كل عصر، ومن كل مصر، وبرز من علماء كل مذهب من نبذ العصبية المذهبية، وإلى تقديم ما تؤيده الحجة الشرعية على آراء وأقوال الرجال، ومثل هذه الدعوات المخلصة أزالت كثيراً من مظاهر الفرقة والاختلاف بين المسلمين، مع أنّ التباين في الآراء والاختلاف في الاجتهادات ما زال بين العلماء إلى إلى وم وسيبقى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها[2].

---

[1] ينظر: نفس المرجع السابق: (1/ 196) بتصرف.

[2] ينظر: الحميقاني، عبد الوهاب بن محمد، معالم الخلاف في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، إشراف: علي عبد الجبار السروري، كلية الآداب، جامعة صنعاء، 2007م، ص: 19-20.

ثانياً/أهمية دراسة فقه الاختلاف:من الضروري لكل فقيه وداعية وطالب علم أن يطلع على اختلاف الفقهاء؛ ليعرف تعدد المذاهب وتنوع المآخذ والمشارب، وأنّ لكل مجتهد أدلته التي يستند إلى ها في استنباط الأحكام الفقهية، ومن لم يطلع على هذا الباب من أبواب العلم فلا يعدّ عالماً ولا داعية، أكّد هذه الحقيقة المتقدمون من علماء الأمة –رضوان الله عليهم– كما أكدوا على وجوب العلم بإجماعهم[1]؛فعندما غاب هذا العلم عن كثير من حملة الشريعة ودعاة الإسلام في أيامنا هذه، وجدناهم وموقفهم من الاختلاف على هذا النحو:

– فئة ضاقت بهذا الخلاف ذرعاً، ونفته البتة، ولم تقبل بأي تباين رأي في أي مسألة بين المسلمين، وأرادت جمع الأمة لزاماً على رأي واحد في كل قضية صغيرة كانت أو كبيرة.

– وفئة أخرى جعلت من وجود الخلاف دليلاً على مشروعية كل قول وصوابه، وأخذت تتخير من أقوال أهل العلم ما تهواه؛ بحجة أنّ المسألة فيها خلاف، وما كان فيه خلاف شاع وساغ التخيير فيه والانتقاء.

– وفئة من المتعالمين –بعضهم ممن لا يحمل الشهادات الجامعية أو يهملها– جعلت الاجتهادات الفقهية بزعمها تجزئة للدين بآراء شخصية لا تمت إلى الشرع بصلة وزعمت أنّالموسوعة الفقهية والعلمية تعبر فقط عن فهم أصحابها، ولا يلزم أحداً من الأمة العمل بها[2].

ومما ساعد على هذا الفهم الخاطئ وجود فئة أخرى جعلت من وجود الخلاف ذريعة للتقليد الأعمى والإتباع المطلق للأشخاص والرجال، وأنزلت آراء واجتهادات من قلدتهم من العلماء منزلة النصوص الشرعية التي لا يسع أحداً الخروج عليها ولو إلى اجتهاد آخر لعالم أوسع علماً وأقوى حجة وأظهر دليلاً بحجة أنّ مقلَّده

---

[1] القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، ط4، 1995م، ص: 71.

[2] ينظر: الحميقاني، عبد الوهاب بن محمد، معالم الخلاف في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص: 21. بتصرف.

أعلم وأفهم، وقد أدى ذلك إلى معارضة نصوص الكتاب والسنة وطرحها وتقديم أقوال الرجال عليها.

ولو أنهم جميعاً أمعنوا النظر في مواطن النزاع بين الفقهاء، ودرسوا بواعث الخلاف وأسبابهبين العلماء، وتفحصوا ما صدر عنهم من اجتهادات فقهية اختلفوا فيها، لعلموا أنّ لكل منهم أدلته وأصوله الشرعية، وقد استفرغ وسعه في بيان أحكام الكتاب والسنة، وكان لاختلاف اجتهاداتهم أسباب ومبررات شرعية، من تأملها أدرك ما أدركه كثير من أهل الحق الذين ميزوا بين الأحكام الفقهية التي صدرت عن أولئك العلماء، وهي محل اتفاق بينهم لا ينازع فيها إلا أهل الفرقة، وبين الاجتهادات التي اختلفوا فيها والتي لم تصدر منهم بالهوى والتشهي، وإنما بذلوا فيها جهدهم واستفرغوا لها وسعهم، قاصدين مراد الشارع، راغبين بثوابهبين أجر المخطئ وأجري المصيب، وخطأ بعضهم في إصابة الحق لا يقدح في علم الشريعة ولا يغمط العالم المخطئ قدره علمه.

فالعالم يتعامل مع علم الشريعة المضبوط بالأصول والقواعد والأدلة؛ لكنه قد يخطئ عند استنباطه للحكم، وحتى في هذه الحالة فإن خطأ العالم الشرعي –وإن كان لا يقبل منه– فإنه لا يقع منه عمداً ولا عبثاً، بل يكون مأجوراً على اجتهاده في معرفة الحكم الشرعي، متى كان مستوفياً لشروط الاجتهاد.

والداعية المنصف يتعامل مع الخلاف تعامل تكامل لا تآكل، تعاملاً يجعل منه خلافاً لا يضر بجماعة المسلمين ولا يؤدي إلى فرقة وشقاق بينهم، وإنما نافعاً لهم، ومقدماً لهم موسوعة فقهية لا نظير لها، عبرت عن بيان وتفسير علماء المسلمين لدلالات النصوص الشرعية، والتي بنوها على أسس علمية، وقواعد شرعية، وأصول صحيحة في الاستدلال والترجيح ودفع التعارض، "وهذا الاختلاف وارد؛ لأن النصوص الأصلية كثير ما تحتمل أكثر من معنى، كما أنّ النص لا يمكن أن يستوعب جميع الوقائع المحتملة؛ لأن النصوص محدودة، والوقائع غير

محدودة، فلا بد من اللجوء إلى القياس والنظر إلى علل الأحكام وغرض الشارع والمقاصد العامة للشريعة وتحكيمها في الوقائع والنوازل المستجدة، وفي هذا تختلف فهوم العلماء وترجيحاتهم بين الاحتمالات، فتختلف أحكامهم في الموضوع الواحد، وكل منهم يقصد الحق ويبحث عنه...ولا توجد أمة فيها نظام تشريعي كامل بفقهه واجتهاده، ليس فيها هذا الاختلاف الفقهي الاجتهادي"[1].

يقول الدكتور عبد الكريم زيدان: "وإذا كان الصحابة الكرام –وهذا شأنهم وعلو مكانتهم– اختلفوا في المسائل الاجتهادية الفقهية، فغيرهم أولى بالوقوع في الاختلاف، ونحن لا تضيق صدورنا باختلاف المجتهدين، ولا نحسبه تجزئة للدين، وإنما نراه من مظاهر نشاط فقهاء المسلمين...إلا أننا تضيق صدورنا بما يرتبه بعض الجهال على اختلاف أولئك الفقهاء من تعصب ذميم وخلاف ذميم، ومن تنزيلهم لأولئك الفقهاء العظام منزلة التقديس والتنزيه عن الخطأ، وجعل أقوالهم حاكمة على القرآن والسنة، إلى غير ذلك مما يقع فيه المتعصبون الجاهلون...كما تضيق صدورنا بأولئك الذين يدعون عدم التقليد، ويسوغون لأنفسهم الاجتهاد مع جهلهم بفهم آية من كتاب الله، ويسوغون لأنفسهم الطعن في الأئمة المجتهدين بحجة اتباعهم للكتاب والسنة"[2].

ويمكن القول أن سبب ذلك يرجع إلى عدم معرفتهم لفقه الخلاف ودراسة أسبابه، والقواعد الشرعية التي تحكمه، وعدم الاطلاع على أقوال الفقهاء في المسائل الخلافية ومسالكهم في الاستدلال، ولو علموا ذلك لعاد فقه الخلاف علينا بعظيم الفوائد التي من أهمها:

---

[1] قرار المجمع الفقهي في دورته العاشرة المنعقدة بمكة المكرمة في عام1408هـ/1987م.

[2] زيدان، عبدالكريم، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت– لبنان ط1، 1427هـ / 2006 م، ص: 345–346.

-معرفة كيفية التعامل مع الخلاف بما يخرجنا من ذم المختلفين، ويعصمنا من الفرقة والشقاق؛ إذ معرفة فقه الخلاف تحصر الخلاف وتضيقه قدر الإمكان، وتحدد الطريق والسبيل إلى الائتلاف.بينما غيابها يجعل من الخلاف العلمي بين المسلمين صراعاً يبدد الجهود والطاقات، ويجلب الفشل، ويتسبب في ضعف الأمة وتسلط الأعداء، إلى غير ذلك من الآثار المشؤومة للفرقة والاختلاف.

- تنمية الدربة الفقهية، والملكة الاستنباطية عند العلماء وطلاب العلم؛ حيث يحصل به -إن شاء الله- "التمرن على تحرير الأدلة وتهذيبها، والتبين لمآخذ تضعيفها وتصويبها، كما أنه يهيئ لأكثر المستعدين الملازمين للنظر فيه نهاية الأرب وغاية الطلب[1] لأنه لا سابق له، والتي لا تتأتى إلا بالاطلاع على أقوال العلماء وأدلتهم واستدلالاتهم واختلافهم في ذلك.يقول ابن خلدون عن فقه الخلاف: "وهو لعمري علم جليل الفائدة في معرفة مآخذ الأئمة وأدلتهم ومران المطالعين له على الاستدلال فيما يرومون الاستدلال عليه"[2].لأنّ من اقتصر على قول واحد ظن أنّ الحق ما علمه، فيفوته علم كثير، وخير وافر أصح وأثبت مما في يديه؛ فيقصر باعه في الفقه وتقل بضاعته في العلم والدعوة."ذلك لأنّ الجهل بالخلاف قد يؤدي إلى رد بعض الحق الذي لا يعلمه؛ إذ الحق غير منحصر في قول فرد من العلماء كائناً من كان... وجهل المرء بالخلاف يجرئه على ترجيح ما ليس براجح، واستسهال أمر الفتيا والتحليل بمجرد أن يطلع على نص في الموضوع دون أن يبحث هل ثمة نصوص أخرى تخصصه أو تنسخه أو تقيده، وهذا مدعاة إلى الفوضى التي لا نهاية لها، وإلى إثارة الفتنة في صفوف الناس"[3]

---

[1] ينظر: الأسنوي، عبد الرحيم بن الحسن، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1400هـ، ص: 47.

[2] ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، دار الأرقم بن أبي الأرقم للنشر والتوزيع، 494/1.

[3] انظر: العودة، سلمان بن فهد، ضوابط للدراسات الفقهية، دار الوطن، الرياض، ط1، 1412هـ، ص: 80.

– من فوائد هذا الفقه أن يُعرف للأئمة قدرهم وللفقهاء فضلهم، ويُعذروا فيما أخطأوا فيه؛ فبفقه الخلاف نعلم أنهم ما قصدوا الخلاف ولا تعمدوه، وأن قول كل منهم جاء معضوداً بالدليل والحجة وإن تباينت الأدلة والحجج في القوة والضعف وتفاوتت العلوم والفهوم في القلة والوفرة[1].

إنّ الخلاف الفقهي قد أثمر عن نتاج مادة علمية غزيرة اتسع بها نطاق الفقه، وتأسست بها قواعده، حتي بلغ الفقه الإسلامي قمة النضج والكمال، فضلاً عن بروز العقليات المبدعة في خدمة الشريعة، ذلك أنّ الخلاف الفقهي أشعل المنافسة في إظهار الأوجه المحتملة للمسألة من كل جوانبها دون المساس بوحدة الأمة؛ لأن هدف الجميع هو البحث عن الحقيقة وخدمة الدين، كما أنّ هذا الخلاف أبان لكل ذي عينين حجج الأقوال، وأنها لم تكن عن هوى، فمن كان من أهل الاجتهاد استطاع الترجيح، ومن لم يكن من أهل الاجتهاد اختار أقوى الأقوال حجة، وأقربها إلى فكره وعقله. كما كشف الخلاف الفقهي عن مواهب أولئك الفقهاء الأفذاذ الذين تمكنوا من تأسيس مدارس فقهية تعتمد القرآن أصلاً، وتنطلق منه عبر السنة والإجماع، ثم القياس وغيره من أدوات لها سند شرعي؛ لإسقاط الحكم الشرعي علي كل نازلة وحادثة، ولا يمكن القول بأنّالخلاف الفقهي يفضي إلى شتات فكري؛ لأن الخلاف الفقهي من المقاصد الشرعية، للتوسعة علي الناس ورحمتهم، وليس لتشتيت أفكارهم.

ثالثاً/ أنواع الاختلاف:النوع الأول/ الاختلاف المحمود: وهو الاختلاف في المسائل الظنية، مثلالاختلاف في وقوع طلاق الثلاث واحدة، والقنوت في صلاة الفجر، ورفع إلى دين في الصلاة، ونحو ذلك، فمثل هذه المسائل يسوغ فيها الخلاف إذا لم يكن عن تعصب وهوى وإنما عن اجتهاد وتحرٍ.

[1] ينظر: الحميقاني، عبد الوهاب بن محمد، معالم الخلاف في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص: 22–23. بتصرف.

النوع الثاني/ الاختلاف المذموم:الحال الأولى: الاختلاف في مسائل العقيدة المتفق عليها عند أهل السنة والجماعة:فهذا اختلاف مذموم؛ لأنّ العقيدة ثابتة بنصوص قطعية في الكتاب والسنة، وقد أجمع عليها الصحابة فلا يصح أن يكون فيها اختلاف بين المسلمين.

الحال الثانية/ الاختلاف في الأدلة القطعية: والمقصود بها المسائل التي تكون قطعية الثبوتوقطعية الدلالة، مثل وجوب الصلاة، والصيام، والزكاة، وقطع يد السارق، ورجم الزاني، ووجوب الحجاب وتحريم الخمر، ونحو ذلك. فالاختلاف في هذه المسائل غير سائغ؛ لأنه لو قبل الخلاف فيها لما بقي شيء من مسائل الدين إلا وأصبح قابلًا للأخذ والرد.

الحال الثالثة/ الاختلاف الناشئ عن تعصبٍ أو هوى لا عن حجةٍ وبرهان.

الحال الرابعة/ مخالفة ما أجمعت عليه الأمة.

ففي هذه الحالات الأربع يكون الاختلاف مذموماً، وهو ما يطلق عليه الشارع الافتراق، وهذا هو موضوعنا في هذا البحث.

المبحث الثاني/ أثر الاختلاف المذموم في الدعوة إلى الله:

إنّ الناظر في الواقع الدعوي إلى وم يجد الساحة قد امتلأت بالخصومة والافتراق؛ بسبب الاختلافات الفقهية والعقدية التي أوصلت بعض المنتطعين إلى حد تكفير المخالفين لهم، وهو ما نهى الشرع الحنيف عنه. يقول الشيخ الصادق الغرياني: "الاختلاف منه مذموم ومحمود، والخلاف المذموم هو اختلاف البغي الذي يعلم صاحبه الصواب ويعرض عنه، كتماً للحق، لهوى في نفسه، أو عناد أو تكذيب أو مكابرة"[1].إنّ المتأمل إلى وم في اختلاف الدعاة يجده قد خرج عن الاختلاف

[1] الغرياني، الصادق بن عبدالرحمن، في العقيدة والمنهج، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 2002م، ص: 41.

المحمود الذي كان بين السلف الصالح؛ مما أثر سلباً على الدعوة إلى الله تعالى ، ويتضح ذلك من خلال الآتي:

أولاً/ غرق الدعاة في الفروع والجزئيات التي تعيق الدعوة:لقد انشغلبعض الدعاة بالاختلافات الفقهية، فأخذت اهتمامهم وصرفتهم عن القضايا المهمة في حياة المسلمين؛فالغوص في الفروع والجزئيات ظاهرة سلبية في الأمة، "ذلك أنّ من أكثر ما يوقع الناس في حفرة الاختلاف، وينأى بهم عن الاجتماع والائتلاف: فراغ نفوسهم من الهموم الكبيرة، .. وإذا فرغت الأنفس من الهموم الكبيرة، اعتركت على المسائل الصغيرة، .. إنّ من الخيانة لأمتنا إلى وم أن نغرقها في بحر من الجدل حول مسائل في فروع الفقه، أو على هامش العقيدة، اختلف فيها السابقون، وتنازع فيها اللاحقون... في حين ننسى مشكلات الأمة ومآسيها ومصائبها"[1].

لقد انشغل كثير من الدعاة وطلبة العلم بصغائر الأمور عن القضايا المصيرية إلى وم؛فهذا الصنف حِملٌ على الدعوة بدل أن يكون حاملاً لها، لقد ترك كثير منهم ميدان الدعوة الرحب، وذهلوا عن المتاجرة مع الله بالرضا، وفتحوا على أنفسهم وعلى الأمةمعارك هامشية لا تقيم ديناً ولا تنهض بدنيا[2].يقول الشيخ القرضاوي: "من الخيانة أن يحمى الوطيس، وتنصب المجانيق، ويتقاذف الناس بكلمات أشد من الحجارة، وأنكى من السهام، من أجل مسائل تحتمل أكثر من وجه، وتقبل أكثر من تفسير؛ فهي من مسائل الاجتهاد التي دلت على سعة هذا الدين ومرونته... لهذا كان من الواجب على الدعاة والمفكرين الإسلاميين أن يشغلوا المسلمين بهموم أمتهم الكبرى، ويلفتوا أنظارهم وعقولهم وقلوبهم إلى ضرورة التركيز عليها والتنبيه لها، والسعي الجاد ليحمل كل فرد جزءاً منها، وبذلك يتوزع العبء الثقيل على العدد

---

[1] القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، دار الشروق، ط3، 2007م، ص: 91.

[2] أبو سجادة، أحمد، محاضرات في الدعوة، ألقيت على طلبة الدراسات العليا، بالجامعة الأسمرية للعلوم الإسلامية، العام الجامعي: 2007-2008م، ص: 12.

الكبير، فيسهل القيام به"[1]، ومن هنا يتضحأنّ الاهتمام بالفروع والجزئيات المختلف فيها من أخطر المعوقات التي تهدد منجزات السابقين، وتقوّض آمال اللاحقين، وتشغل الأمة عن قضاياها؛ لأنها تزعزع وحدتها وأمنها واستقرارها.

ثانياً/ اتهام المخالفينبالفسق والضلال:لقد كثر في الوسط الدعوي والعلمي انتشار ظاهرة رمي المخالفين بأنهم أصحاب بدعة وضلال وفسق، وقد تصل في بعض الأحيان إلى حد التكفير في لكل مخالف، سواء كان هذا الخلاف في مسائل الفروع أو الأصول.يقول الشوكاني: "ها هنا تسكب العبرات ويناح على الإسلام وأهله، بما جناه التعصب في الدين على غالب المسلمين من الترامي بالكفرلا لسنة، ولا لقرآن، ولا لبيان من الله، ولا لبرهان، بل لما غلبت مراجل العصبية في الدين، وتمكن الشيطان الرجيم من تفريق كلمة المسلمين، لقّنهم إلزامات بعضهم لبعض، بما هو شبيه الهباء في الهواء والسراب البقيعة، فيا لله وللمسلمين من هذه الفاقرة التي هي من أعظم فواقر الدين والرزية"[2].إنّ من أكبر الملمات في واقعنا المعاصر هي ربط الولاء والبراء بما هو أخصّ من أخوّة الدين من الآراء والاجتهادات الفرعية، لما يتضمنه ذلك من تشقيق الأمة والتغرير باجتماع كلمتها، وإنّ معالجة هذا الخلل في مناهج الدعوة في واقع الدعاة هو أحد معالم الرشد الأساسية في فقه هذه المرحلة، وأحد الثوابت المحكمة في كل عمل دعوي وتربوي معاصر.

رابعاً/ التطاول على العلماء والقول بغير علم: ومن آثار الاختلاف أيضاً، الطعن والقذف والتجريح في العلماء؛ بحجة الجرح والتعديل الذي لا يتقنه كثير من العلماء

---

[1] القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، مرجع سابق، ص: 91.

[2] الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، السيل الجرار على حدائق الأزهار، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1405هـ، 584/4.

فضلاً عن أنصاف المتعلمين. يقول الشيخ الغرياني: "التجريح في العلماء والتحذير منهم وتصنيفهم من قبل خصومهم وأتباعهم ثم من قبل من هبّ ودبّ كثر هذه الأيام، وظهرت لهذا التجريح ألفاظ، مثل: خذ من فلان، لا تأخذ من فلان، فلان مزكّى، فلان صاحب بدعة، فلان عقيدته أشعرية، فلان مذهبي، فلان عنده شركيّات، إلى غير ذلك من الألقاب التي هذه بعضها"[1]، وسرعان ما يتحول هذا الاختلاف إلى نصرة للنفس والمذهب والطائفة والأتباع، حتى يصل إلى حد الفتنة والاقتتال بين المسلمين، يقول الشيخ الغزالي : "وقد خالفنا كل النصوص فتفرقنا وتنازعنا، وحارب بعضنا بعضاً باسم الدين؛ لأننا سلكنا مذاهب متفرقة، وكل فريق يتعصب لمذهبه ويعادي سائر إخوانه المسلمين لأجله زاعماً أنه بهذا ينصر الدين، مع أنه يخذله بتفريق كلمة المسلمين"[2].

لقد أدى كل ذلك لظهور فئة من أشباه المتعلمين، الذين أقبلوا وهم يخبطون خبط عشواء، ضرباً بإلى مين والشمال، دون حسيب أو رقيب، فانكبوا على الكتب يستخرجون منها الأحكام بلا قواعد ولا أصول، فجانبوا الصواب وركبوا الشطط، "إنّ هؤلاء الشباب لم يحسنوا تمييز الأمور وتفصيلها، لم يعرفوا صحيح الأقوال من سقيمها، ولم ينزلوا النصوص منازلها، فعمموا حيث لا تعمم، وأعرضوا حيث يجب الإقبال، وأقبلوا حيث يجب الإحجام"[3].

خامساً/ التعصب للرأي والجماعة والمذهب:إنّ من أخطر ما يهدد الدعوة إلى الله تعالى ويصيبها في مقتل هو التعصب بأنواعه، سواء للعالم أو المذهب أو المؤسسة التي ينتمي لها الدعاة، ولقد نهى النبي ﷺ عن التعصب بقوله: "ليس منا

---

[1] الغرياني، الصادق بن عبدالرحمن، في المنهج بين الإفراط والتفريط، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ط1، 2009م، 174-175.

[2] الغزالي ، محمد، دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، دار نهضة مصر، ط1، ص: 173.

[3] عبدالكريم، محمد، ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث، ط1، 1991م، ص: 316.

من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية"[1].

فـ" أول ما ينبغي أن يتحرر المرءمنه: تعصبه لرأيه الشخصي؛ بحيث لا ينزل عنه ولو ظهر له خطؤه، وتهاوت شبهاته أمام حجج الآخرين، بل يظل مصراً عليه، متمسكاً به، مدافعاً عنه، انتصاراً للنفس، ومكابرة للغير، وتباعاً للهوى، وخوفاً من الاتهام بالقصور والتقصير.. فالمتعصب لا يرى غير رأيه، فهو مغلق على وجهة نظره وحدها، ولا يفتح عقله لوجهة سواها، يزعم أنه الأذكى عقلاً، والأوسع علماً، والأقوى دليلاً، وإن لم يكن لديه عقل يبدع، ولا دليل يقنع"[2].

لقد أدّى هذا الوضع إلى تشكيك كلِّ جماعة أو مؤسسة بالأخرى، وفرض كلِّ منهم على أتباعه نوعًا من الوصاية الفكرية، فلا تجدهم يقرؤون إلّا لمنظري الجماعة وعلمائها، ولو علموا أنّ أحداً من أتباعهم يقرأ أو يحضر لغيرهم لشنُّوا عليهم حملة عارمة لا هوادة فيها.

فعلى هؤلاء أن يتأدبوا بآداب التعامل مع المخالفين له بالتحرر من تعصبهم لرأيهم ولجماعتهم، ولا ينظرون للقائل، بل للقول في حد ذاته، وأن تكون لديهم الشجاعة لنقد الذات والاعتراف بالخطأ والترحيب بالنقد من الآخرين، وطلب النصح والتقويم منهم والاستفادة مما عندهم من علم وحكمة والثناء عليهم فيما أحسنوا فيه، ذلك "أنّ الواجب على الجماعات الإسلامية التي تعمل في حقل الدعوة أن تدعو إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ولا تتعصب إلا للكتاب والسنة مع الفهمالصحيح لها، وأن

---

[1] أخرجه أبو داود، باب في العصبية، حديث رقم: 5121.

[2] القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية، مرجع سابق، ص: 130.

تتعاون فيما بينها... وعليها أن تجتهد في إيضاح الحق مع دليله ولا تتنافر مع بعضها، وأن تجتهد بالتعاون فيما بينها"[1].

سادساً/ الشدة في الدعوة إلى الله:لقد مضت سنّة الله في أحوال الناس واجتماعهم وفي إقبالهم على الشخص واجتماعهم عليه وقبولهم منه وسماعهم قوله وأُنسهم به، مضت سنّة الله فيما ذكرناه إذا كان الشخص رفيقًا بالناس لينًا في تصرفاته معهم، وأنّ الناس ينفضون عن الشخص الفظ غليظ القلب حتى ولو كان ناصحًا ومريدًا للخير حريصًا على ما ينفع الناس، وقد دلَّ على ذلك قول اللهﷻ:چپ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹچ[2]، فغلظة القلب تنفر الناس من الداعية أيًّا كان، ولهذا عصم الله نبيهمحمد ﷺ منها.

إنّ كثيرًا من الدعاة في زماننا بسبب عدم التزامهم بأدب الاختلاف وحسن التعامل مع مدعويهم افتقروا إلى المعرفة الصحيحة بأسلوب الدعوة إلى الله، ذاك الأسلوب الَّذي اتبعه الأنبياء والرسل وذكره القرآن الكريم، وجسَّده النبي محمدﷺ قولًا وعملًا؛فالأمر الشائع عند الكثيرين هو استعمال الألفاظ القاسية، أو القيام بتصرُّفات مستهجنة تجاه كلِّ من لا يوافق مذهبهموآراءهم، ولا يُقِرُّهم على أسلوبهم في الدعوة إلى الدين، بل إنهم يتجاوزون في ذلك "فيعاملون الناس وكأنهمشياه تقاد إلى الحظيرة بالعصا الغليظة، فيُنفِّرونهم ويسيئون إلى هم وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا"[3].

لقد تحولت الدعوة إلى الله عند بعضهم في هذا العصر إلى خنجر لجرح مشاعر المخالفين لهموتمزيق أحاسيسهم؛ فالكثير من الشباب إلى وم سلكوا طريق

---

[1] العشري، هاشم عمران، العلاقة بين الدعاة في العصر الحديث وأثرها في حركة الدعوة، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، 2006م، ص: 79.

[2] سورة آل عمران، الآية: 159.

[3] آق بيق، غازي صبحي، القرآن منهاج حياة، مصدر الكتاب المكتبة الشاملة الاصدار (3,35) http://www.shamela.ws. 2 /446.

الدعوة إلى الله، لكنهم اتخذوا أسلوبًا لا يسلّم لهم، ذلك الأسلوب الذي أدّى إلى نتائج عكسية لا يحسدون عليها، فإذا أراد احدهم أن ينكر أغلظ في إنكاره، وإن أراد أن ينهى أغلظ في النهي، فكفّر وفسّق.

إنّ هذا العنف والتعسير والشدة هو من آثار الاختلاف المذموم، وهومن أسوأ ما ابتليت به دعوة الإسلام في هذا الزمان، وذلك أن يمثلها دعاة يعسرون في كل شأن، وكأنّ إلى سر ليس من الإسلام في شيء، فتجد التعسير والتشديدفي الوضوء، وفي الصلاة، وفي اللّباس، وفي المأكل، والمشرب، وفي سائرالأمور؛فلا تجد عند هؤلاء تقييدًا بمنطق الأولويات، أو تفريقًا في الموقف بين ما هو فرض، أو واجب، أو سنة، وبين ما هو حرام، أو مكروه، وبين ما فيه نص، أو اجتهاد، فتراهم يكيلون للناس الاتهامات؛ فيكفّرون هذا ويفسّقون ذاك، وهكذا نصّبوا أنفسهم حكامًا على الأمة يقضون فيها بكل ما هو صعب وعسير، فيضيقون سعة الإسلام، ويحجرون مرونة الشريعة، وينفّرون الناس من الدين، فأضحتالشدة والعنف والغلظة فيما بينهمكأنها وسيلة لنشر الإسلام، خلافاً لما هو مطلوب من المودةِ والرحمة والرفق والتكافل والتواصل وسعة الصدر وتحمل الأذى وكف الأذى، وهي الأخلاق الإسلامية الأصيلة التي أمر بها رسول اللهﷺفي التعليم والإرشاد والدعوة، وفي معاملة المخالف في الرأي والاعتقاد أو في كل معاملات المسلمين[1]، وما ذلك إلا لفقدان الشعور بالمسؤولية؛ فأصبح بعض الدعاة عامل إجهاض للدعوة من خلال تصرفات لا تدلّ إلا على عدم المسؤولية، فهناك دعاة لم يحسنوا عرض الإسلام

[1] انظر: الدبيسي، "الرَّفِيق" محمد، اسم الله تعالى ، ط1، 12 (رجب 1429هـ)،

في زمن يواجه فيه الإسلام قوى خبيثة. يقول الشيخ الغزالي واصفًا هذا النوع من الدعاة: "إنّ الإسلام قضية عادلة وقعت في أيدي محامين فاشلين"[1].

وبالجملة فإن آثار الاختلاف المذموم كثيرة ولا يتسع المقام لها، وإضافة لما سبق سنكتفي بذكر أهمها فيما يلي:

1- الصد عن سبيل الله بتنفير الناس من الدين.

2- القطيعة والبغضاء والشحناء: فالاختلافالمذموم بين الدعاة وعدم التحلي بآدابهيؤدي إلى القطيعة والبغضاء والشحناء مما يصيب الدعوة الإسلامية في مقتل.

3- سوء التمثيل للإسلام: لقد أثقلت دعوة الإسلام في هذا الزمان بدعاةلم يلتزموا بآداب الاختلاف؛ فشوّهوا لإسلام بسوء دعوتهم إلى ه، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، وإنّالإسلام في هذا الزمن بحاجة إلى دعاة يحسنون الأدب ويعرضون الأفكار والمبادئ بأسلوب شيّق جذّاب يحبّبون الناس في الإسلام فلا ينفّرون منه، ويوضّحون أفكاره فلا يعقّدونها.

4- فسح المجال لأعداء الإسلام: إنّهذا الاختلاف والتشدّد والفوضى والغضب واستعمال أو اختيار العبارات الغير موفّقة ونحو ذلك من وسائل تحقيق المناط الفاشلة، تعطي الفرصة لأعداء الأمة وأهل الانتقام من المتاجرين بالشعارات الإسلامية أن يسيّروا أبناء الأمة حسب مخططاتهم ومكائدهم، مستغلين الوضع المتردي الذي يعيشه الحقل الدعوى المعاصر.

5- العبث بمصير الدعوة: إنّ من أشد الآثار المترتبة على هذا الاختلاف المذموم هو العبث بدين الله تعالى ، وجعله ساحة للمتبارين يهدف كل منهم لنصرة دليله

[1] محمد، عبد الحميد حسنين، مقالات الشيخ محمد الغزالي ، الناشر: دار النهضة مصر، ص: 110.

وفهمهدون الالتزام بأصول الدعوة وأهدافها الرامية لإخراج الناس من الظلمات إلى النور.

6- خلق أعداءللدعوة: تشهد الساحة العالمية أنماطًا من الناس، وأشكالًا من البشر، إذ اختلفتمعهم في الرأي تحولوا إلى وحوش كاسرة، يمتلئون بالحقد وحب الانتقام والأخذبالثأر؛فكممن إنسان دفعه خلافه إلى أن يشهّر بمن خالفه، وكم من إنسان دفعه خلافه أن يحقد على مخالفيه، وأن يتعاون مع الأعداء لينتقم ويشفي غليله[1].

وختاماً يتبين لنا مدى الأثر الذي ترتب على عدم إدراك الدعاة لحقيقة الاختلافات الفقهية وعدم التحلي بآداب هذا الاختلاف، مما أوصل البعض إلى حد التكفير والتبديع والتضليل، وبالتإلى أعاق الدعوة وحد من انتشارها بل شوّه من صورتها، مما يستوجب وقفة جادة لمعالجة هذه المشكلة التي تهدد الدين الإسلامي برمته.

المبحث الثالث: سبل معالجة الاختلاف وترشيده:

إنّ دين الإسلام حريص على سلامة أمّته وحفظ كيانها، ولذلك فهو يطفئ بقوّة بوادر الخلاف والنّزاع، ويهيب بالأفراد كافّة أن يتكاتفوا على إخراج الأمّة من ورطات هذا الشّقاق، ولا يخفى على كل مسلم بصير ما تعيشه أمة الإسلام من شتات وفرقة، واختلافات أوجبت عداوة وشقاقاً؛ إذ تجاذبت أهلَها الأهواء، وتشعبت بهم البدع، وتفرقت بهم السبل، فلا عجب أن تراهم بين خصومة مذهبية، وحزبية فكرية، وتبعية غربية أو شرقية– ومنهم الدعاة–.. وإذا كان المسلمون إلى وم يلتمسون الخروج من هذا المأزق فلا سبيل إلاّ بالبحث عن وسائل علاج هذا الواقع المرير، وذلك يتم من خلال الآتي:

[1] انظر: المسبحي، خالد، (جمادى الآخر 1414هـ– نوفمبر 1993م)، طريق النصر، مجلة البيان، العدد: 70. ص 103.

أولاً/ الإخلاص لله تعالى :لقد أمر الله تعالى عباده بالإخلاص في كل العبادات والطاعات، قال تعالى :ﭽ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟﭼ[1]، وقال ﷺ (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)[2]، فالتجرد للحق، والإخلاص لله تعالى ، يزيل عقبات الاختلاف؛ ولكن الأمر يحتاج إلى مجاهدة النفس في ذلك، وإلزامها الحق بقوة؛ فالواجب على الدعاة أن يبتغوا بدعوتهم وجه الله تعالى وابتغاء رضوانه؛ فأساس قبول الأعمال الإخلاص لله وحده.

إنّ الإخلاص يعني تجريد القصد لله تعالى ، وطلب مرضاته دون سواه، وهو روح الأعمال وأساس قبولها عند الله، ولا يتحقق الإخلاص في الدعوة إلا عندما يتأكد الداعية أن قصده رضا الله تعالى ، ويتجرد من الانقياد وراء حظوظ النفس، ونوازع الهوى، ومطالب الذات، ويحرر نفسه من قيود الرياء، وطلب الشهرة، أو المدح، أو الظهور، أو السمعة، أو حب التصدر والرئاسة والجاه، ويتخلص من السعي خلف شهوة المال والجاه، وطلب المنزلة في قلوب الناس واستقطابهم، أو السعي وراء أي متاع من متع الدنيا وجعل الدعوة وسيلة، يقول الشافعي: "ما ناظرت أحداً قط فأحببت أن يخطئ"[3]، وقال: "وددت أن ينتفع الناس بعلمي دون أن ينسب إلى منه شيء"[4].

---

[1] سورة البينة، الآية: 5.

[2] أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، حديث رقم: 1.

[3] الغزالي ، أبو حامد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، (د، ط)، 26/1.

[4] طنطاوي، محمد سيد، أدب الحوار، دار نهضة مصر، ط1، 1997م، ص: 28.

فالدعوة الصادقة إلى الله تعالى هي سبيل كل داعية مخلص لتبليغ هذا الدين وتبصير الناس بأخلاقه وآدابه وأحكامه، وكل دعوة تحتاج إلى دعاة يحملونها على أكتافهم، ويبلغونها إلى الناس؛ لكن ثمار هذه الدعوة مع هؤلاء الدعاة لا تؤتى ثمارها إلا إذا تجردوا لها، وأخلصوا لله رب العالمين.

ثانياً/احترام العلماء وتوقيرهم:إنّ احترام العلماء وتوقيرهم دليل على صحة إيمان الأمة وسلامة دينها؛ فالأمة التي لا تقدّر علماءها ولا تجعلهم في أسمى وأعلى مكانة؛ هي أمة لديها خلل في تفكيرها، وتراجع في قيمها ومبادئها وأخلاقها.إنّ من أهم الآداب التي يجب أن يتحلى بها الدعاة وطلبة العلم هي احترام وتوقير علماء الأمة، وأن يقتدوا بالسلف في دعوتهم، وألا يتطاولوا على العلماء المتأخرين منهم والمتقدمين، قال تعالى : چ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹچ[1]، إنّ التجريح في عموم الناس أمر محرم شرعاً فما بالك بالعلماء المسمومة لحومهم، ومما يؤسف له وجود بعض الدعاة وطلبة العلم أصبح همهم الوحيد هو تصنيف العلماء والخوض في أعراضهم ورميهم بالتبديع والضلال والشرك.

لذا يجب على الدعاة وطلبة العلم عموماً احترام العلماء وتوقيرهم، وعدم الإنكار عليهم في مسائل الخلاف ومسائل الاجتهاد، يقول ابن القيم: "إذا لم يكن في المسألة سنة، ولا إجماع، وللاجتهاد فيها مساغ لم تنكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً"[2].

---

[1] سورة الحشر، الآية: 10.

[2] ابن القيم، إعلام الموقعين، دار الجيل- بيروت، ط: 1973م، 288/3.

ثالثاً/ عدم الجرأة على الفتوى والقول بغير علم:خُلق كريم تزيّنت به أقوال العلماء واجتهاداتهم، إنه التورع عن الفتوى، وقول لا أدري، مخافة الوقوع فيما يخالف الشرع، أو الوقوع في الاختلاف المذموم، يقول ابن القيم: "وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن يكفه إياها غيره، فإن رأى أنها قد تعينت عليه بذل اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة، أو قول الخلفاء الراشدين ثم أفتى"[1].

إنّ عدم التزام بعض الدعاة بهذا الأدب أدى إلى الفوضى الفقهية والتعصب للمذاهب من قبل الدخلاء على العلم في عصرنا الحاضر الذي قل فيه العلماء، ولقد نهى الله تعالى عن القول بغير علم في مواضع كثيرة من القرآن الكريم، قال تعالى : چ ه ه ھ ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې چ[2]، وقال تعالى : چ ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئى ئد ی ی ی ی ئج[3]، وقال ﷺ: (من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار)[4].

فواجب على الدعاة الإحاطة بما في المسائل من أقوال واجتهادات قبل إصدار الأحكام واستعداء المخالفين لهم.

رابعاً/ الالتزام بروح الأخوّة والتسامح: لقد اختلف العلماء والفقهاء، لكن اختلافهم في الرأي، لم يكن سبباً لافتراقهم، لقد اختلفوا لكنهم لم يتفرقوا؛ لأن وحدة القلوب كانت

---

[1] المرجع السابق، 27/1.

[2] سورة النحل، الآية: 116.

[3] سورة الإسراء، الآية: 36.

[4] أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، حديث رقم: 109.

أكبر من أن ينال منها شيء، فقد تخلصوا من العلل النفسية، وإن أصيب بعضهم بخطأ الجوارح، فغايتهم هي الله تعإلى ، فإن اتفقوا ففي ذات الله، وإن اختلفوا ففيها ما دامت الجهود والقلوب مرتبطة بالمقصد الكريم. لقد "كانت أخوّة الإسلام بينهم أصلاً من أصول الإسلام المهمة التي لا قيام للإسلام دونها، وهي فوق الخلاف في المسائل الاجتهادية... كانت نظرتهم إلى استدراكات بعضهم على بعض أنها معونة يقدمها المستدرك منهم لأخيه، وليست عيباً أو نقداً"[1]. " فلم ينصب بعضهم لبعض عداوة، ولا قطع بينه وبينه عصمة، بل كان كل منهم مجتهد في نصر قوله بأقصى ما يقدر عليه، ثم يرجعون بعد المناظرة إلى الألفة والمحبة والمصافاة والموالاة، من غير أن يضمر بعضهم لبعض حقداً، ولا ينطوي له على ذم، بل يدل المستفتي عليه مع مخالفته له، ويشهد له بأنه خير منه وأعلم منه"[2].

فعلى الدعاة الالتزام بأخوّة الدين؛ فالخلاف واقع لا محالة، ولا يجوز أن يتسع الاختلاف حتى يصل لدرجة التقاطع والتباغض والهجران، فأخوّة الدين وصفاء القلوب وطهارة النفوس فوق الخلافات الجزئية والمسائل الفرعية، واختلاف وجهات النظر لا ينبغي أن تقطع حبال المودة، فقد اختلف السلف وبقيت بينهم روابط الأخوّة الدينية.

ختاماً: لقد وضع الشيخ القرضاوي عشرين أصلاً لعلاج الاختلاف بين الدعاةوترشيده، ولضيق المقام نورد بعضها:

- لا بد أن ننتقل من دائرة الاهتمام والتركيز من الفروع والجزئيات إلى الأصول والكليات.

---

[1] العلواني، طه جابر، أدب الاختلاف في الإسلام، دار الوفاء، ط1، 1980م، ص: 73.

[2] ابن القيم، الصواعق المرسلة، دار العاصمة، ط2، 1412هـ، 2/517-5178.

- من المختلف فيه إلى المتفق عليه.
- من العاطفة والارتجال إلى العلمية والتخطيط.
- من أعمال الجوارح إلى أعمال القلوب.
- من التعصب على المخالفين في الرأي إلى التسامح معهم.
- من اختلاف التضاد والتشاحن إلى اختلاف التنوع والتعاون.
- من الإعجاب بالنفس إلى محاسبة النفس.
- من الاستعلاء على المجتمع إلى المعايشة له.
- من الانكفاء على الماضي إلى معايشة الحاضر والإعداد إلى المستقبل.

الخاتمة:

بعد الانتهاء من هذا البحث أعرض أهم نتائجه:

1- إنّ من أسباب الاختلاف المذموم الجهل بالدين وفقه الاختلاف وآدابه.

2- الخلاف المذموم أشد خطراً على الأمة حينما يكون بين العلماء والدعاة وطلبة العلم.

3- إنّ جزءاً كبيراً مما تعانيه الأمة إلى وم كان سببه هذا الاختلاف وعدم التحلي بآدابه.

4- إنّ الجهل بفقه الاختلاف هو الحوض الذي تنمو فيه بذرة التعصب، تلك البذرة التي تخرج منها نبتة التشدد الخبيثة في العالم الاسلامي.

5- الارتباط الشديد بين وحدة الامة وعدم تمزقها بصلاح السلوك، ونبذ المعاصي، وإقامة حدود الله؛ لأنّ صلاح البلاد والعباد بالطاعة.

6- إنّ المنهج الذي سار عليه السلف الصالح في فقه الاختلاف والتزام آدابه هو سبيل الخروج من هذه المعضلة، وابتعادنا نحن إلى وم عن هذا المنهج أدى إلى تفاقم وتدهور الأمور في مختلف ميادين حياتنا.

7- بات الالتزام بقواعد وآداب فقه الاختلاف من أوجب الواجبات على كل الدعاة والعاملين في هذا المجال.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم برواية حفص هن عاصم.

- ابن القيم، إعلام الموقعين، دار الجيل- بيروت، ط: 1973م.
- ابن القيم، الصواعق المرسلة، دار العاصمة، ط2، 1412هـ.
- ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، دار الأرقم بن أبي الأرقم للنشر والتوزيع.
- ابن منظور، جمال الدين محمد، لسان العرب، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، 1955 م.
- أبو داود، سنن أبي داود. دار ابن حزم- بيروت، ط1، 1998م.
- الأسنوي، عبد الرحيم بن الحسن، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1400هـ.
- الأصفهاني، الراغب، مفردات ألفاظ القرآن، ط2، دار القلم، دمشق، 1992م.
- آقبيق، غازي صبحي، القرآن منهاج حياة، المكتبة الشاملة الاصدار 2.**http://www.shamela.ws**(3,35) /446.
- البخاري، صحيح البخاري، دار الكتب العلمية- بيروت، 1999.
- البيانوني، محمد أبو الفتح، دراسات في الاختلافات الفقهية، مكتبة الهدى – حلب، ط1، 1975م.
- الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، دار الريان للتراث، (د، ط).
- الحميقاني، عبد الوهاب بن محمد، معالم الخلاف في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، إشراف: علي عبد الجبار السروري، كلية الآداب، جامعة

صنعاء، 2007م.

- الدارمي، سنن الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1407هـ.
- الدبيسي، "الرَّفِيق" محمد، اسم الله تعالى ، ط1، 12 (رجب 1429هـ).
- الدعوةالإسلاميةأصولهاووسائلها، لأحمدغلوش، ط1، دارالكتابااللبناني:بيروت، **1987**م.
- الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم، الإنصاف في بيان أسباب الخلاف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار النفائس، بيروت، ط2، 1404هـ.
- زيدان، عبدالكريم، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت– لبنان ط1، 1427هـ / 2006 م.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، السيل الجرار على حدائق الأزهار، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1405هـ.
- طنطاوي، محمد سيد، أدب الحوار، دار نهضة مصر، ط1، 1997م.
- عبدالكريم، محمد، ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث، ط1، 1991م.
- العشري، هاشم عمران، العلاقة بين الدعاة في العصر الحديث وأثرها في حركة الدعوة، رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، 2006م.
- العلواني، طه جابر، أدب الاختلاف في الإسلام، دار الوفاء، ط1، 1980م.
- العودة، سلمان بن فهد، ضوابط للدراسات الفقهية، دار الوطن، الرياض، ط1، 1412هـ.
- الغرياني، الصادق، في العقيدة والمنهج، دار الكتب الوطنية، بنغازي، 2002م.
- الغرياني، الصادق، في المنهج بين الإفراط والتفريط، دار

الكتب الوطنية، بنغازي، ط1، 2009م.

- الغزالى ، أبو حامد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، (د، ط).
- الغزالى ، محمد، دفاع عن العقيدة والشريعة ضد مطاعن المستشرقين، دار نهضة مصر، ط1.
- القاموس المحيط، للفيروز أبادي، مؤسسة الرسالة- بيروت، (د، ط).
- قرار المجمع الفقهي في دورته العاشرة المنعقدة بمكة المكرمة في عام1408هـ/1987م.
- القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، دار الشروق، ط3، 2007م.
- محمد، عبد الحميد حسنين، مقالات الشيخ محمد الغزالى ، الناشر: دار النهضة مصر.
- المسبحي، خالد، (جمادى الآخر 1414هـ- نوفمبر 1993م)، طريق النصر، مجلة البيان، العدد: 70.
- المصباح المنير، أحمد الفيومي، المكتبة العلمية- بيروت، (د، ط)
- معجم مقاييساللغة، لأبيالحسينأحمدبنفارس، تحقيق:عبدالسلامهارون،